

أصول مذهب الإمام مالك معالي الشيخ أ.د. سعد بن ناصر

الشثري--الدرس (51)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وعلى آل وصحبه أجمعين. أيها الأحبة لا زلنا معكم في هذه اللقاءات المباركة في اصول مذهب الامام ما لک مع صاحب الفضيلة العلامة سعد ابن ناصر الشثري - 00:00:02

اسأل الله عز وجل ان يوفقه لما فيه الخير وارحب بكم فضيلة الشيخ مجددا. اهلا وسهلا ومرحبا ارحب بك وارحب باخوانى المشاهدين واسأل الله عز وجل لك ولفريق العمل ولجميع المشاهدين - 00:00:30

ان يجمع لكم بين خيري الدنيا والآخرة احسن الله اليكم فضيلة الشيخ تكلمتم في الحلقة الماضية عن حجية عمل اهل المدينة وان الامام ما لک رحمه الله تعالى قد جعله من الادلة التي يستند اليها - 00:00:49

واشار المؤلف رحمه الله الى ان مذهب الجمهور ان عمل اهل المدينة اذا وافق دليلا شرعا فانه يقويها على معارضتها او على معارضي الدليل من النصوص الاخرى السؤال فضيلة الشيخ - 00:01:10

كيف اجتاء كيف لا يعالج المسلم او طالب العلم وكيف يدفع التعارض بين النصوص الشرعية الحمد لله رب العالمين والصلة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين. اما بعد فان النصوص الشرعية - 00:01:29

لا يوجد بينها تعارض حقيقي وذلك لأن هذه النصوص من عند رب العزة والجلال العالم بخفايا الامور وقد تكفل الله عز وجل بأن لا يوجد تعارض في شرعه قال تعالى افلا يتذمرون القرآن - 00:01:51

ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافا كثيرا لكن قد يتواتهم بعض الناس ان هناك تعارضًا بين النصوص اما بسبب صفات من عند نفوسهم او بسبب عدم الاطلاع على حقيقة الامر - 00:02:12

وي ينبغي ان يعلم انه لا يحكم بوجود التعارض الا عند صحة الدليلين فلو كان احد الدليلين ليس ب صحيح الاسناد لا يقال بأنه يوجد تعارض كذلك يشترط ان يكون الدليلان - 00:02:35

واردین على محل واحد اما اذا اختلف محل ورودهما فلا يوجد تعارض ولذلك يجب على الاب ما لا يجب على الابن ولا يقال بأن هناك تعارضًا كذلك يشترط اتحاد الدليلين في الوقت - 00:02:56

ما اذا اختلف وقتهما فانه لا يوجد تعارض وسواء كان الوقت بالنسبة للمكلف فان وقت الفجر تجب فيه صلاة الفجر ووقت آذان الظهر لا يجوز هو وقت آذان زوال الشمس لا يجوز للانسان ان يصلی - 00:03:16

لا يعني ان هناك تعارضًا لما انه لم يتward الدليلان على وقت واحد وهكذا لو كان احد الدليلين ناسخا للآخر فانه لا يقال بأن هناك تعارض وذلك لاختلاف وقت الدليلين - 00:03:38

اذا تقرر هذا فانه اذا ظن الانسان انه وجود التعارض بين الدليلين فاول ما يحاول ان يجمع بين الدليلين وان يعمل بكل من الدليلين بحيث يجعل لحادي الدليلين محلًا ويجعل للدليل الآخر محلًا آخر - 00:03:56

ومن امثلة ذلك مثلا ان الله عز وجل قال والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاثة قرون فاوجب على المطلقة العدة بثلاثة قرون ثم قال في موطن اخر يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم المؤمنات - 00:04:20

ثم طلقتموهن من قبل ان تمسوهن فما لكم عليهن من عدة تعتدونها فنفي وجوب العدة في هذه الآية فاذا نظرنا في الدليلين وجدنا

ان الدليل الثاني يراد به المطلقة قبل الدخول بها - 00:04:42

انه لا يجب عليها عدة بينما الاولى المطلقة التي دخل بها زوجها يجب عليها العدة ثم يأتيها اخر ويقول ان الله عز وجل يقول وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن - 00:05:02

فنقول هذه في الحامل وتلك الاية يتربصن بانفسهن ثلاثة قروء في المطلقة غير الحامل وهكذا مثلاً يأتيها في قوله عز وجل والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً يتربصن بانفسهن اربعة اشهر - 00:05:21

وعشرة جعل عدة المتوفى عنها عدة اربعة اشهر وعشرة. وبالتالي نقول هذه في غير الحامل فيأتيها اخر يقول ان الله يقول والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجاً وصية لازواجهم متاعاً الى الحول غير - 00:05:41

واخراج للعلماء في الجمع بين هذا الدليل والآخر قولان مشهوران اكتر اهل العلم يقولون بـ اية الحول هذه منسوبة وهناك طائفة قالوا اية الحول هذه في السكني واما اية الاربعة اشهر وعشرة ايام هذه في اه الاحداد وفي اه العدة والتربص - 00:06:01

لا تتزوج في هذه المدة فاذا اذا وجد دليلاً فنحاول اول ما نحاجل ان نجمع بينهما بـ ان نحمل احد الدليلين على محل وان نحمل الدليل الآخر على محل اخر وهذا يقال له الجمع - 00:06:27

والجمع فيه اعمال للدليلين ولذلك هو مقدم على غيره من طرق دفع التعارض اما اذا لم يمكن الجمع فاننا ننتقل الى مرحلة اخرى وهي ان ظرف تاريخ الادلة الدليل المتقدم مظنة لـ ان يكون دليلاً منسوباً بالدليل اه المتأخر - 00:06:46

ولذلك كان الصحابة رضوان الله عليهم يعملون بالمتاخر من احوال النبي صلى الله عليه وسلم وكانوا يأخذون بالحدث فالحدث كما ورد في صحيح اه مسلم. ولذلك قال الصحابي كان اخر الامرین - 00:07:15

من النبي صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء مما مست النار فمعناها انهم ينظرون الى التاريخ ويعملون بالمتاخر و يجعلونه ناسخاً للدليل المتقدم فاذا لم يعرف التاريخ فاننا حينئذ نرجع الى النظر في آآ الراجح من الادلة - 00:07:33

فالاقوى من الدليلين بحسب النظر يقدم على الدليل الآخر. والترجح له وسائل متعددة منها ما يكون بالنظر في الاسناد ومنها ما يكون بالنظر في المتن ومنها ما يكون بالنظر في آآ المدلول - 00:08:01

ومنها النظر فيما يؤيد الدليل من ادلة اخرى. مثال ذلك مثلاً ورد في الحديث اسفروا فجر فانه اعظم للاجر. اه وفي في الحديث الآخر ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلی الفجر - 00:08:21

اه بغلس نرى ان الدليل الذي يقول الحديث الذي يقول كان يصلیها بغلس هذا قد عضده ادلة اخرى من مثل قوله تعالى فاستبقوا الخيرات. فقدمنا هذا الدليل لمعارضته بدليل اخر. نعم - 00:08:41

اذا ايها الاحبة لا تعارض بين النصوص الشرعية في كتاب الله تعالى وسنة النبي صلى الله عليه وسلم والواجب على المسلم ان يرجع الى اقوال العلماء حتى يعرف ويفهم المراد من كلام الله تعالى من كلام النبي صلى الله عليه وسلم. اسأل الله عز وجل ان يفقهنا في الدين وان يعلمنا - 00:09:02

العلم النافع والعمل الصالح الى لقاء اخر في اصول مذهب الامام مالك اسأل الله عز وجل ان يجمعنا على طاعته الحمد لله رب العالمين - 00:09:27